

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية بشارع محمد علوان بمدينة أبو حماد - محافظة الشرقية والمباني الملحقة بها (دار مناسبات - استراحة - وإزالة سقف الدور الأول العلوى لها وإعادة صبه بالخرسانة المسلحة) ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك